

الباب السادس

اتفاقيات بشأن مياه النيل

المياه في القانون الدولي

افتقرت الأنهار منذ منتصف القرن السابق لتشريعات دولية ملزمة تحدد آلية للاستفادة من المياه المشتركة للأنهار، وتضمن المؤتمر الحادي والخمسون لرابطة القانون الدولي ١٩٦٦ تقريراً عرف بمبادئ هلسنكي بشأن استخدامات مياه الأنهار الدولية، احتوى أحكاماً عامة لتنظيم العلاقات القانونية بين دول الحوض الدولي، إلا أن هذه المبادئ لم ترق إلى مستوى المعاهدة الدولية الملزمة والتي يمكن الاحتكام لبندوها في حالة قيام نزاع بين الدول المتشاطئة.

وأقرت محكمة العدل الدولية في لاهاي عام ١٩٧٤ مجموعة من المبادئ المتعلقة بحل النزاعات الدولية على المياه وكان أبرزها.

١ - حق الدولة التي تقع في الجزء الأسفل من النهر تسلم إشعار مسبق عن أي نشاط في الدول التي تقع في أعلى النهر والذي يؤثر عليها، ووجوب دخول الأطراف ذات العلاقة في إستشارات ومداومات فيما بينها قبل البدء بأي مشروع في الحوض النهري.

٢ - منع الأعمال التي يمكن أن تسبب أضرار كبرى لأي طرف من الأطراف، ووجوب التعاون بين الجميع حول المشاكل المعنية.

■ نهر النيل ■

- ٣- منع أي أعمال تؤدي الى أضرار بيئية في الدول الأخرى.
- ٤- ضرورة تأجيل الأعمال المتعلقة باستغلال المصادر المشتركة في حال توقع أن تكون المفاوضات بين الدول المعنية طويلة.

وقد طورت لجنة القانون الدولي عام ١٩٨٣ هذه المبادئ، وأقرت وقد جاءت اتفاقية عام ١٩٢٩ بين مصر وبريطانيا - التي كانت تنوب عن السودان وأوغندا وتنزانيا - متناغمة مع جميع الاتفاقيات السابقة، فقد نصت على أن لا تقام بغير اتفاق مسبق مع الحكومة المصرية أية أعمال ري أو كهربومائية أو أية إجراءات أخرى على النيل وفروعه أو على البحيرات التي ينبع منها، سواء في السودان أو في البلاد الواقعة تحت الإدارة البريطانية والتي من شأنها إنقاص مقدار المياه التي تصل مصر أو تعديل تاريخ وصوله أو تخفيض منسوبه على أي وجه يلحق ضررا بالمصالح المصرية، كما تنص على حق مصر الطبيعي والتاريخي في مياه النيل وقد حددت لأول مرة اتفاقية نوفمبر ١٩٥٩ بين مصر - والسودان كمية المياه بـ ٥٥.٥ مليار متر مكعب سنويا لمصر و ١٨.٥ مليارا للسودان.

اتفاقية ١٩٢٩

تنظم تلك الإتفاقية العلاقة المائية بين مصر ودول الهضبة الإستوائية، كما تضمنت بنوداً تخص العلاقة المائية بين مصر والسودان وردت على النحو التالي في الخطاب المرسل من رئيس الوزراء المصرى و المندوب السامى البريطانى:

- إن الحكومة المصرية شديدة الإهتمام بتعمير السودان وتوافق على زيادة الكميات التى يستخدمها السودان من مياه النيل دون الإضرار بحقوق مصر الطبيعية والتاريخية فى تلك المياه .

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

- توافق الحكومة المصرية على ما جاء بتقرير لجنة مياه النيل عام ١٩٢٥ وتعتبره جزءاً لا ينفصل من هذا الاتفاق.
- ألا تقام بغير اتفاق سابق مع الحكومة المصرية أعمال رى أو توليد قوى أو أى اجراءات على النيل وفروعه أو على البحيرات التى تنبع سواء من السودان أو البلاد الواقعة تحت الإدارة البريطانية من شأنها إنقاص مقدار المياه الذى يصل لمصر أو تعديل تاريخ وصوله أو تخفيض منسوبه على أى وجه يلحق ضرراً بمصالح مصر.
- تقدم جميع التسهيلات للحكومة المصرية لعمل الدراسات والبحوث المائية لنهر النيل فى السودان ويمكنها إقامة أعمال هناك لزيادة مياه النيل لمصلحة مصر بالاتفاق مع السلطات المحلية .

اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل عام ٤٩

توصل الطرفان المصرى والسودانى الى توقيع اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل فى ٨ نوفمبر عام ١٩٥٩ وهى المعروفة لدى الرأى العام باتفاقية السد العالى وأهم ما ورد بها من بهادى وقواعد هو التالى :

١- أن ما تستخدمه مصر حتى توقيع الاتفاقية ٤٨ مليار متر مكعب مقدرة عند اسوان سنوياً أو ما تستخدمه السودان ٤ مليار متر مكعب مقدرة عند أسوان.

٢- لعدم تسرب المياه فى البحر قامت مصر- بإنشاء السد العالى أولتمكين السودان من استغلال نصيبة يقوم بإنشاء خزان الروصيرص على النيل الأزرق.

■ نهر النيل ■

٣- تقسم المياه عند السد الالى للدولتين علي اساس متوسط ايراد النهر الطبيعي وقدرة ٨٤ مليار متر مكعب - تستبعد الحصة المكتسبة للدولتين وقدرها ٥٢ مليار متر مكعب كما يستبعد فاقد التخزين وقدره ١٠ مليار متر مكعب - ويتم توزيع الصافي علي أساس ١٤ر٥ مليار متر مكعب للسودان و ٧ر٥ مليار متر مكعب لمصر- فاذا زاد ايراد النهر عن ٨٤ مليار متر مكعب تقسم الزيادة بالتساوي بين البلدين.

٤- يتولي السودان بالاتفاق مع مصر انشاء مشروعات زيادة ايراد النيل لمنع الفاقد من المياه عند مستنقعات بحر الجبل وبحر الزراف وفروعه ونهر السوبات وفروعه وحوض النيل الأبيض ويوزع ايراد المساه بين الدولتين بالتساوي وتوزع لتكاليف بينها بالنصف . واذا ارادت مصر زيادة ايراد المياة بناء علي خطة للتوسع الزراعي في وقت ليست للسودان حاجة الي ذلك التوسع فان مصر تخطر السودان بالوقت الذي يناسبها للبدء في المشروع وفي خلال سنتين من تاريخ الإخطار تتقدم كل من الحكومتين ببرنامج الانتفاع ويكون هذا البرنامج ملزما للجانبين وعند انتهاء السنتين فان مصر- تبدأ بالتنفيذ بتكاليف من عندها وعندما يتهيا السودان لاستغلال نصيبه طبقا للبرنامج المتفق عليه فانه يدفع لمصر نسبة من جملة التكاليف تتفق مع النسبة التي حصل عليها من صافي فائدة المشروع علي ألا تتجاوز حصة أى من الدولتين نصف الفائدة الكاملة للمشروع .

٥- يتم انشاء هيئة النيل المشتركة الدائمة بعدد متساو لكل منهما تختص برسم الخطوط الرئيسية للمشروعات التي تهدف الي زيادة ايراد النيل وضبط

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

مياهه والإشراف علي البحوث اللازمة والإشراف علي تنفيذ المشروعات التي تقرها الدولتين .

٦- تكون الهيئة الفنية المشتركة المشكلة من مصر- والسودان هي المختصة بدراسة كافة البحوث التي تجريها أى دولة واقعة علي حوض النيل خارج حدود الدولتين ليصدر عن الدولتين رأى واحد وإذا أسفر البحث عن اتفاق يكون لتلك الهيئة الإشراف علي التنفيذ بعد وضع التفاصيل الفنية بالتنفيذ ونظم التشغيل .

٧- أنه في حالة مطالبة أى من دول حوض النيل في حصة من المياه فان مصر- والسودان تبحثا هذا الطلب وتتفقا علي راي واحد بشأنه واذا اسفر البحث عن امكان اعطاء هذه الدولة كمية من المياه كانت محسوبة عند اسوان وتخصم مناصفة منها وتقوم الهيئة الفنية المشتركة بمراقبة عدم تجاوز هذه البلد للكمية المتفق عليها .

٨- للإتفاقية ملحقان - الأول خاص بالسلفة المائية التي وافق السودان على مبدأ منحها لمصر من نصيبه من مياه السد العالي حتى يمكن أن تواجه مصر ضرورات التوسع الزراعي في برامجها ويكون طلب السلفه خلال خمس سنوات من تاريخ توقيع الاتفاق واذا استمرت مصر في السلفة فان السودان يمنحها سلفة لا تزيد عن مليار ونصف متر مكعب من نصيبه بحيث ينتهى استخدام هذه السلفة في نوفمبر ١٩٧٧ وقد حدث هذا بالفعل وبلغت كمية السلفة ٤ر٥ مليار متر مكعب وتوقفت في المواعيد المقررة.

■ نهر النيل ■

أما الملحق الثاني فيتكون من جزئين أ و ب ويختصان بقيمة التعويضات التي تدفعها مصر- وقدرها ١٥ مليون جنيه مصرى تدفع بالدولار أو الاسترليني مع توضيح مواعيد أقساط مبلغ التعويض التي يبدأ سدادها من يناير ١٩٦٠ وينتهى السداد في يناير ١٩٦٣ .

إتفاقية ١٩٥٩

وقعت هذه الإتفاقية بالقاهرة في نوفمبر ١٩٥٩ بين مصر- والسودان ، وجاءت مكتملة لإتفاقية عام ١٩٢٩ وليست لاجية لها ، حيث تشمل الضبط الكامل لمياه النيل الواصلة لكل من مصر والسودان في ظل المتغيرات الجديدة التي ظهرت على الساحة آنذاك وهو الرغبة في إنشاء السد العالى ومشروعات أعلى النيل لزيادة إيراد النهر وإقامة عدد من الخزانات في أسوان.

بنود الإتفاقية

- تضم إتفاقية الإنتفاع الكامل بمياه النيل عدد من البنود من أهمها:
- احتفاظ مصر بحقها المكتسب من مياه النيل وقدره ٤٨ مليار متر مكعب سنوياً وكذلك حق السودان المقدر بأربعة مليار متر مكعب سنوياً.
 - موافقة الدولتين على قيام مصر بإنشاء السد العالى وقيام السودان بإنشاء خزان الروصيرص على النيل الأزرق وما يستتبعه من أعمال تلزم السودان لإستغلال حصته.

كما نص هذا البند على أن توزيع الفائدة المائية من السد العالى والبالغة ٢٢ مليار متر مكعب سنوياً توزع على الدولتين بحيث يحصل السودان على ١٤.٥ مليار متر مكعب وتحصل مصر على ٧.٥ مليار متر مكعب ليصل إجمالى حصة

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

كل دولة سنوياً إلى ٥٥.٥ مليار متر مكعب لمصر- و ١٨.٥ مليار متر مكعب للسودان .

- قيام السودان بالاتفاق مع مصر على إنشاء مشروعات زيادة إيراد النهر بهدف استغلال المياه الضائعة في بحر الجبل و بحر الزراف و بحر الغزال وفروعه و نهر السوبات و فروع و حوض النيل الأبيض ، على أن يتم توزيع الفائدة المائبة و التكلفة المالية الخاصة بتلك المشروعات مناصفة بين الدولتين .

- إنشاء هيئة فنية دائمة مشتركة لمياه النيل بين مصر و السودان

المبادرة المصرية عام ١٩٩٧

وتهدف إلى الاستفادة بأكبر قدر ممكن من فاقد المياه الذي يقدر بنحو ٩٦٪ من خلال إقامة مشروعات مشتركة و تبادل المعلومات و عدم نقل مياه النهر إلى خارج الحوض أو بيعها و إنشاء هيئة مشتركة لإدارتها مع تأكيد حق كل دولة في الحوض في مياهه و عدم قيام أي منها بالإضرار بحقوق الدول الأخرى و عدم المساس بالحقوق التاريخية لها .

لكن الوفد المصري وجد في آخر اجتماع لممثلي دول الحوض أن بنود الاتفاق لم تتضمن نصاً صريحاً بعدم المساس بحصة مصر- من مياه النيل و حقوقها التاريخية المكتسبة و أصر قبل أن يتم التوقيع على إدراج نص صريح في الاتفاقية بذلك و أن تلتزم دول أعالي النيل (دول المنبع) عند إقامة أي مشروع مائي أو كهربائي بإجراءات البنك الدولي أي أن يتم إخطار بقية دول الحوض و الحصول على موافقتها قبل تنفيذه و أن يتم اتخاذ أي قرار بتعديل أي

■ نهر النيل ■

من بنود وملاحق الاتفاقية بالاجماع وضرورة موافقة مصر والسودان (دولتي المصب) إذا تم إقرار مبدأ اتخاذ القرار بالأغلبية.

أما الأسباب الموضوعية التي يستند إليها الموقف المصري فهي أن مصر- تعتمد علي مياه نهر النيل بنسبة ٩٥٪ علي الأقل وتقع في حزام الدول الفقيرة مائياً في حين أن أثيوبيا تعتمد علي مياه النهر بنسبة ١٪ فقط وكينيا بنسبة ٢٪ وتنزانيا بنسبة ٣٪ وبوروندي بنسبة ٥٪ وهي الدول التي تطالب بتعديل الاتفاقيات المنظمة لاستخدام مياه النيل خاصة اتفاقية ١٩٢٩.

أما الأسباب القانونية فهي كثيرة وراسخة ومجمع عليها دوليا. فحجة دول المنبع مثل أثيوبيا وكينيا وتنزانيا هي أن اتفاقيات ١٩٢٩ و ١٩٠٢ و ١٩٠٦ تم توقيعها بين مصر وبريطانيا التي كانت تحتل عددا من دول الحوض وبالتالي فهي غير ملزمة لها. فهذه الاتفاقيات تنص علي حظر إقامة أي مشروعات أو سدود علي النيل دون موافقة بقية دول الحوض حتي لا يتم الإضرار بحقوقها. لكن محاولة تنصل تلك الدول من تلك الاتفاقيات غير قانونية لأن الاتفاقيات حكمها حكم الحدود الموروثة عن الاستعمار لا يجوز تعديلها أو إلغاؤها إلا بموافقة جميع أطرافها حتي لا تنشب نزاعات وحروب مهلكة بين الدول.

ففي عام ١٩٦١ أقر معهد القانون الدولي قواعد عامة لإدارة المياه الدولية تتمثل في استغلال مياه الأنهار المشتركة استغلالا أمثل تستفيد منه جميع دول حوضه مع عدم التسبب في أي ضرر لأي منها باعتبار المياه موردا طبيعيا مشتركا لا يخضع لسيادة منفردة لأي دولة مع ضرورة تسوية النزاعات سلميا والتفاوض والتعاون والتشاور بشأن المشروعات المقترحة إقامتها علي النهر

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

وروافده. وشدد المعهد علي إقرار مبدأ الحقوق التاريخية المكتسبة في الموارد المائية وعدم المساس بها.

أما اتفاقية فيينا لعام ١٩٧٨ المتعلقة بالتوارث الدولي للمعاهدات والاتفاقيات فقد أكدت أيضا هذا الحق وتم تطبيقه حديثا عندما أقرته محكمة العدل الدولية عام ١٩٩٧ في نزاع بين المجر وسلوفاكيا.

الحل في المياه المهذرة ولا تريد مصر التي تحرص علي علاقات طيبة مع كل دول الحوض أن تختص نفسها بما ينتقص من حقوق الآخرين بل تقترح دائما من التعاون والمشروعات ما يحقق متطلبات الجميع دون أن يؤثر ذلك علي حاجتها من مياه النيل.

مشروعات ومساعدات مصرية في ٢٠٠٣م

كانت دول الحوض قد اتفقت - في اجتماعها الوزاري في العاصمة الإثيوبية (أديس أبابا) في سبتمبر - على آلية جديدة لحل نزاعات دول حوض النيل، والاتفاق على حل أي نزاع مائي بين دول الحوض بالطرق الودية دون اللجوء إلى استعمال القوة؛ حيث تساهم الصناديق الدولية والدول المانحة والغنية في تمويل هذه المشروعات لصالح شعوب دول الحوض كما اتفقوا على ضرورة عقد اجتماعات وطنية بكل دولة من دول الحوض للتعريف بأهمية مبادرة آلية (نهر النيل الجديدة)؛ وذلك لدرء أي محاولات للوقعة بين شعوب وحكومات دول الحوض، وقرروا البدء في تنفيذ أول المشروعات المشتركة طبقاً للآلية الجديدة في بداية شهر أكتوبر المقبل، والممولة من الجهات الدولية المانحة بمبلغ (٢٥) مليون دولار؛ بهدف اقتسام مياه النيل.

كما تمّ الاتفاق على (مبادرة حوض النيل) التي تهدف إلى بناء الثقة بين دول النيل، وهي تتصل بمشروعات ذات منافع مشتركة وتشمل بناء خزانات ومشروعات الربط الكهربائي، بالإضافة إلى تطوير الإدارة المبكرة للفيضانات والجفاف وأعمال الوقاية، مثل مشروعات مكافحة التصحرّ والجفاف والمساقط لتوليد الطاقة الكهربائية في مواضع الخزانات المختلفة في أثيوبيا.

وقد جاءت محاولات إبرام اتفاقات تعاون بين دول الحوض في أعقاب إعداد التجمع البرلماني لجماعة دول شرق أفريقيا- كينيا وأوغندا وتنزانيا- تقريراً في أغسطس ٢٠٠٣م حول اتفاقية ماء النيل عام ١٩٢٩م بين مصر- وبريطانيا، والتي انتهت بالمطالبة بمراجعة نصوص الاتفاقية مع اقتراح بيع مياه البحيرات العظمى لمصر والسودان؛ مما أثار أزمة كبيرة وبوادر حرب مياه في المنطقة.

وخلال شهر ديسمبر ٢٠٠٣م في مناسبة انعقاد مؤتمر وزراء مياه عموم إفريقيا ثم المؤتمر الوزاري لدول حوض النيل العشر- تفجّر النقاش حول الموضوع في الصحافة المصرية، التي نشرت تصريحات للوزير الدكتور «محمود أبو زيد» ومقالات لعدد من الكتّاب، امتد إلى موعد انعقاد مؤتمر رؤساء البرلمانات الإفريقية بالقاهرة في يناير ٢٠٠٤م.

وقد ألقى الوزير المصري محمود أبو زيد محاضرةً حول (السياسات المائية في دول حوض النيل)- نشرتها صحف القاهرة حينئذ- تتضمن جوانب قانونية خاصة بمبدأ التوارث الدولي وجوانب سياسية وتنظيمية خاصة بالسياسة المصرية، التي تتخذ أسلوب التعاون بدلاً من المواجهة؛ مما أدى إلى النجاح في تجاوز أزمة نشبت في ذلك الوقت بين مصر وكينيا.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

مبادرة حوض النيل

إتفاقية مياه النيل أو مبادرة حوض النيل ، هي إتفاقية أبرمتها الحكومة البريطانية -بصفتها الاستعمارية- نيابة عن عدد من دول حوض النيل (أوغندا وتنزانيا و كينيا)، في عام ١٩٢٩ مع الحكومة المصرية يتضمن إقرار دول الحوض بحصة مصر المكتسبة من مياه النيل، وإن لمصر- الحق في الاعتراض (الفيتو) في حالة إنشاء هذه الدول مشروعات جديدة على النهر وروافده، وتبع هذا إتفاقية مصرية سودانية عام ١٩٥٩ تعطي لمصر- حق استغلال ٥٥ مليار متر مكعب من مياه النيل من أصل ٨٣ مليار متر مكعب تصل إلى السودان ليتبقى للخرطوم ١٨ مليار متر مكعب من مياه النيل.

وكانت بريطانيا وقعت نيابة عن مصر- معاهدة في عام ١٩٢٩، ووقعت مصر بعدها إتفاقية عام ١٩٥٩ مع دول الحوض، والتي تضمنت بند الأمن المائي، الذي يقضي بعدم السماح بإقامة مشروعات على حوض النيل إلا بعد الرجوع إلى دولتي المصب. يذكر أن محكمة العدل الدولية، التي ينوى البرلمانيون رفع الدعوى القضائية أمامها، كانت قد قضت عام ١٩٨٩ بأن إتفاقيات المياه شأنها شأن إتفاقيات الحدود، ولا يجوز تعديلها. وتضم مبادرة حوض النيل دول مصر والسودان وأوغندا وأثيوبيا والكونغو الديمقراطية وبوروندي وتنزانيا ورواندا وكينيا واريتريا.

مبادرة ثانية بين دول حوض النيل

وفي فبراير ١٩٩٩ تم توقيع مبادرة حوض النيل بين دول حوض النيل العشر، بهدف تدعيم أو اصر التعاون الإقليمي (سوسيو- إجتماعي) بين هذه الدول. وقد تم توقيعها في تنزانيا.

■ نهر النيل ■

وتتضمن المبادرة التي وضعت عام ١٩٩٩ دول حوض النيل من أجل تطوير النهر بصورة تعاونية وتقاسم فوائد اجتماعية واقتصادية كبيرة وتعزيز السلام والأمن الإقليميين .

لم تنل الاتفاقية بعد موافقة كل دول حوض النيل وفشلت محادثات عقدت في كينشاسا بجمهورية الكونغو الديمقراطية في مايو ٢٠٠٩ بخصوص هذه الاتفاقية الإطارية الجديدة التي تحدد استخدام مياه النيل بعد أن رفضت مصر التوقيع عليها.

الدور المصري في مبادرة حوض النيل

منذ بداية التعاون الإقليمي في ستينيات القرن العشرين ومصر- تشارك في جميع أنشطته وآلياته وتحث بقية دول حوض النيل على الانضمام إليها وتعمل على تقريب وجهات النظر بين الأطراف المختلفة في الوقت الذي كانت فيه بقية دول حوض نهر النيل رافضة أو مترددة في البداية في المشاركة في آليات وأنشطة هذا التعاون الإقليمي حتى وصل هذا التعاون إلى مرحلة متميزة عندما انضمت جميع دول حوض النيل إلى الآلية الجديدة السارية حالياً وهي مبادرة دول حوض النيل وهي الآلية التي تعتبر خطوة كبيرة ومثمرة على طريق التعاون الإقليمي بين دول حوض النيل .

مطالبات قديمة

منذ استقلال دول حوض النيل تثور مطالب بين الحين والآخر من جانب حكوماتها بإعادة النظر في اتفاقيات قديمة، باعتبارها تمت إبان وقوع هذه الدول تحت الاستعمار وأن هناك حاجة لدى بعض هذه الدول (خاصة كينيا وتنزانيا)

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

لموارد مائية متزايدة؛ بل إن تنزانيا أعلنت منذ استقلالها عدم اعترافها بهذه الاتفاقيات من الأصل. في عام صرح وزير الثروة المائية التنزاني إن بلاده ترغب في التزود من مياه بحيرة فيكتوريا عبر أنابيب تمتد بحوالي ١٧٠ كيلومترًا لتوصيلها إلى حوالي ٢٤ قرية وأجزاء واسعة في الشمال الغربي لتتنزانيا تتعرض لأزمة المياه والجفاف و كما هو المتوقع فقد رفضت مصر- والسودان؛ باعتبارهما من دول المصبّ لنهر النيل هذا التصريح لأنه سيؤثر على حصتها من المياه. وقد زاد الوزير التنزاني الأزمة اشتعالاً بقوله إن الاتفاقيات المائية المبرمة في عهد الاستعمار- يقصد اتفاق ١٩٢٩م بين مصر وبريطانيا لتنظيم الاستفادة مصر- من بحيرة فيكتوريا والتي تعطي الحق لمصر- على أن توافق أو لا توافق على أي مشروع يقترحه أي طرف من أطراف دول حوض النيل للاستفادة من المياه- لا تلزم بلاده وأنها لم تلتزم بهذا الاتفاق وستمضي- قُدماً في إنشاء مشاريعها دون استشارة مصر ويقول الخبراء إنه بالرغم من محاولات التهدئة التي تبناها القاهرة إلا أن هناك خطورة كبيرة في الأمر في ظل ما يتردد عن حروب المياه القادمة في المنطقة، مؤكدين أن مبادرات التعاون مع دول حوض النيل ليست سوى مسكنات ومهدئات في ظل تزايد الاحتياج الفعلي من جانب هذه الدول للمياه، إضافة إلى العبث الصهيوني والغربي في هذا الملف الاستراتيجي لاتخاذ أداة لابتزاز مصر والضغط عليها، مشددين على أن تأمين مصر- مواردها المائية يشكل على الدوام أحد التحديات المباشرة للأمن القومي المصري.

اتفاقية مساقط أوين

في عام ١٩٤٩ اتفقت مصر وبريطانيا علي إقامة قناطر شلالات أوين لتوليد الكهرباء لصالح أوغندا وطلبت مصر ارتفاع مناسيب المياه في بحيرة

■ نهر النيل ■

فكثوريا لضمان التدفق المائي المطلوب لمصر ودفعت مصر- تكاليف المشروع والتعويضات للسكان الذين غمرت المياه أراضيهم نتيجة رفع منسوب المياه وبلغ جملة ما دفعته مصر ٥٤٣ر٢٠٦ر١ جنيها استرلينا في عام ١٩٥٣ .
وهنا يجدر الإشارة إلى أن أوغندا في اتفاق سد أوين قبلت الإقرار بحقوق مصر والسودان المكتسبة طبقا لاتفاقية ١٩٢٩ وأيضا تكرر ذلك في عام ١٩٥٩ وأيضا عند تعليه سد أوين عام ١٩٩١ .

المشروعات المصرية للتخزين بالبحيرات الاستوائية

اهتمت مصر بموضوع مياه لأسباب تتعلق بتاريخ مؤسسة الري في حياة الدولة المصرية من العهد الفرعوني ولأسباب تتعلق بالتطورات الاقتصادية والزراعية في مصر .

ومنذ إنشاء سد أسوان عام ١٩٠٢ وتعليته مرتين عنيت الدراسات بعد تشكيل اللجان الفنية من كبار مهندسي الري إلى مكونات القضية وهي :-
الري - توليد الكهرومائية - الصناعة - النقل النهري .

وبكل وضوح يرى الباحث في الفكر المائي المصري يرى أنه انتقل من دراسة التخزين السنوي إلى الإهتمام بالتخزين القرنى واتجه الفكر إلى أن خزان أسوان آخر مشروع للتخزين داخل الحدود المصرية وعلي الفكر المائي أن ينتقل إلى خارج حدود مصر- لإنشاء السدود فكان الإهتمام بإنشاء السدود في السودان في اطار الإيوان بوحده وادى النيل وعلي ذلك توالى خطط السياسة المائية المصرية وتمت الموافقة علي :

١ - مشروع وادى الريان : وذلك بعد الدراسات الجيولوجية حتى لا تتعرض مديرية الفيوم لأية أخطار .

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

- ٢- مشروع سد خزان بحيرة ألبرت: بغية الوصول الي أقصى منسوب ممكن السماح به لخزان بحيرة ألبرت بعد التفاوض مع الدول المختصة .
- ٣- مشروع نيل هضبة البحيرات الاستوائية، ويهدف إلي: ترشيد استخدام المياه في الزراعة - الربط الكهربائي - تنمية الثروة السمكية في بحيرة ألبرت - مقاومة نبات ورد النيل في نهر كاجيرا - تنمية حوض نهر كاجيرا الذي تشترك فيه كل من رواندا وبوروندي وتنزانيا وأوغندا - إدارة أحواض أنهار سيو- كالابا - مالاكيسي التي تقع بين أوغندا وكينيا - إنشاء وحدة لتنسيق المشروعات .
- ٤- مشروع النيل الشرقي، ويهدف إلي :- تطوير نموذج رياضي تخطيطي للنيل الشرقي لتقييم تأثير المشروعات التنموية ذات الفائدة المتبادلة سلباً وإيجاباً - دراسات المصادر المائية المتكاملة والمتعددة الأغراض لحوض نهر البارو- أكوبو - مشروع إدارة الفيضان والإنذار المبكر- مشروع تنمية الطاقة الكهرومائية والربط الكهربائي .

من اتفاقية ١٩٢٩ حتى اعلان السياسة المائية عام ١٩٤٩

خضعت السياسة المائية في مصر للتطورات السياسية فأصبحت مياه النيل توزع بقواعد ليست في الإطار المصري فقط وانما هو اطار مشترك بين جانبيين هما مصر وتكون بريطانيا وكيلا عن السودان في هذا الشأن فتم تشكيل لجنة خبراء من الجانبين خلال عام ١٩٢٥ بعدما استغلت بريطانيا حادثة مقتل السير لي ستاك عام ١٩٢٤ فطلبت عدة مطالب كانت من بينها زيادة مساحة أراضي مشروع الجزيرة بالسودان من ٣٠٠ ألف فدان الي مساحات غير محددة

■ نهر النيل ■

تبعاً لما تقتضيه الحاجة ولم تدعن الحكومة المصرية برياسة سعد باشا زغلول واستقالت وعلت وزارة أحمد باشا زيور المطالب البريطانية وبالنسبة لزيادة مساحة مشروع الجزيرة فقد تبادلت الرسائل بين مصر- وبريطانيا بشأنها علي أساس أن ذلك سيؤدى الي الإضرار بالرى في مصر والمساس بما يتوقع تنفيذه من مشروعات مائة في مصر وأسفرت لجنة الخبراء عن اتفاقية عام ١٩٢٩ . ويقول الدكتور عبد الملك عودة- أستاذ وخبير الدراسات الإفريقية بجامعة القاهرة-: إن تاريخ الأزمة حول مياه النيل يعود إلى معاهدة عام ١٩٢٩ م، ففي مايو ١٩٢٩ م تبادل رئيس وزراء مصر مذكرتين مع المندوب السامي البريطاني (وقت احتلال مصر-) الذي وقع نيابةً عن الإدارة الاستعمارية البريطانية الحاكمة في كينيا وأوغندا وتنجانيقا (تنزانيا حالياً)، وفي هذه الاتفاقية إقرار قانوني بحصة مصر المكتسبة من المياه، وأن لمصر- نصيباً عادلاً من كل زيادة تطراً على موارد النهر في حال إنشاء مشروعات جديدة على النهر وروافده، وإن حصة مصر تحددت بـ(٤٨) مليار متر مكعب وحصة السودان بـ(٤) مليارات متر مكعب سنوياً.

ويضيف أنه في ١٩٤٩ م اتفقت مصر وبريطانيا- نيابةً عن أوغندا- بإنشاء قناطر شلالات (أوين) لتوليد الكهرباء من بحيرة فكتوريا، ودفعت مصر- نصيبها من تكاليف المشروع مع تعويضات للسكان الذين تضرّروا من إقامة القناطر، وفي الاتفاق أقرت أوغندا بحقوق مصر والسودان المكتسبة في اتفاقية ١٩٢٩ م، ثم تكرّرت الموافقة الأوغندية عام ١٩٩١ م عند موافقة مصر- والسودان على إعلاء سد وقناطر (أوين) بإقرار اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل عام ١٩٥٩ م (المعروفة باسم اتفاقية السد العالي).

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

أما الأزمة المائية بين مصر وتنزانيا التي اندلعت مؤخراً فتعود إلى تاريخ إعلان استقلال (تنجانيقا) ثم وحدتها مع (زنزبار) في دولة تنزانيا عام ١٩٦٤م؛ حيث أصدر الرئيس التنزاني في ذلك الوقت نيريري إعلاناً باسم (مبدأ نيريري) يقول بعدم الاعتراف بالاتفاقيات التي عقدها الدولة الاستعمارية قبل إعلان الاستقلال، ومن بينها اتفاقية ١٩٢٩م.

وقد انضمت - وفق كلام الدكتور عبد الملك عودة- إلى هذا المبدأ أوغندا وكينيا وطلبت الدول الثلاث من مصر التفاوض معها حول الموضوع، ثم وقعت تنزانيا مع رواندا وبوروندي اتفاقية (نهر كاجيرا) عام ١٩٧٧م؛ مما اعتُبر موافقةً من الدولتين على (مبدأ نيريري)، كما طلبت حكومة السودان- بعد إعلان الاستقلال أيضاً من مصر- إعادة التفاوض حول اتفاقية ١٩٢٩م. وقد ردّت مصر على ذلك بإعلان أن ما سبق من اتفاقيات أثناء الاستعمار يظل سارياً- طبقاً لمبدأ التوارث الدولي إلى أن تحل اتفاقيات تفاوضية جديدة محل الاتفاقيات القديمة، وأن تكون هذه الاتفاقيات برضاء جميع الأطراف المعنية، وكذلك أعلنت أثيوبيا رفضها لاتفاقية ١٩٢٩م واتفاقية ١٩٥٩م في جميع عهودها السياسية، منذ حكم الإمبراطور ثم النظام الماركسي- منجستو وحتى النظام الحالي، وأعلنت كينيا رفضها وتنديدها- منذ استقلالها- لهذه الاتفاقيات القديمة لمياه النيل لأسباب جغرافية واقتصادية، مثل رغبتها في تنفيذ مشروع استصلاح زراعي، وبناء عدد من السدود لحجز المياه داخل حدودها.

وهناك تفكير لدى دول منابع النيل - وبخاصة أثيوبيا- فيما تعبره حقها في استغلال مياه النيل وفقاً لاحتياجاتها التنموية، باعتبار أن مياه النهر تنبع من

■ نهر النيل ■

أراضيها، رغم أنها لا تحتاج إليها لهطول الأمطار بكميات غزيرة تكفي للزراعة، وترى أن على دُول المصبِّ مواءمة احتياجاتها مع ما يتبقَّى من استخدام دول المنابع.

من هذا المنطلق فقد تقدمت أثيوبيا رسمياً بمطالبها إلى مؤتمر الأمم المتحدة للدول النامية عام ١٩٨١م؛ حيث أعلنت رغبتها في استصلاح ٢٢٧ ألف فدان في حوض النيل الأزرق، وأكدت أنه نظراً لعدم وجود اتفاقيات بينها وبين الدول النيلية الأخرى فإنها تحتفظ بحقوقها الكامل في تنفيذ مشروعاتها مستقلةً.

وقد قامت بالفعل مع بداية عام ١٩٨٤م بتنفيذ مشروع سدِّ (فيشا)، أحد روافد النيل الأزرق بتمويل من بنك التنمية الإفريقي، وهو مشروع يؤثر على حصة مصر من مياه النيل بحوالي ٠.٥ مليار متر مكعب، كما تقوم أثيوبيا بدراسة ثلاثة مشروعات أخرى يُفترض أنها سوف تؤثر على مصر - بمقدار ٧ مليار متر مكعب سنوياً (حصة مصر - الحالية ٥٥ مليار متر مكعب)، ومن المتوقع أن تسعى القاهرة لمزيد من التنسيق والتعاون بينها وبين الخرطوم وبقية دول الحوض لتجاوز هذه الأزمات وتفعيل آلية فض المنازعات.

يُذكر أن حوض النيل يضم عشر دول، ويبلغ طول نهر النيل ٦٨٢٥ كم، وتبلغ مساحة حوضه ٣ ملايين كيلو متر، وينبع النيل من مصدرين رئيسيين، هما: حوض بحيرة فيكتوريا كمصدر دائم والهضبة الإثيوبية كمصدر متجدد، أما المنابع الإثيوبية فتشمل ثلاثة روافد هم نهر السوبات والنيل الأزرق ونهر العظيرة وتعتبر الهضبة الإثيوبية أهم منابع النيل إذ تمد النيل الرئيسي - عند أسوان بـ (٨٥٪) من متوسط الإيراد السنوي.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

وظهر مبدأ المحاصصة التي من شأنها حتماً إثارة الخلافات بين دول الحوض، وهذا ما ترمي إليه إسرائيل عبر سعيها الدؤوب والمستمر وآخر إشاراتها زيارة وزير الخارجية الاسرائيلي للدول الافريقيه جنوب الصحراء وركز فيها على دول حوض النيل.

أما محاصصة المياه التي سمعنا عنها حديثا بين دول حوض النيل والتي لم نسمع عنها في السابق، فمن شأنها حتماً إثارة الخلافات بين هذه الدول، إذ يجد المتتبع لاتفاقيات المياه التي حصلت منذ القدم أنها كانت تدور حول استغلال مياه نهر النيل بما يعود بالنفع على كل دول الحوض دون المساس بحقوق مصر- التاريخية في هذه المياه.

ومن الملاحظ في اتفاقية روما الموقع يوم ١٥ أبريل ١٨٩١ بين كل من بريطانيا وإيطاليا التي كانت تحتل إريتريا، واتفاقية أديس أبابا الموقعة يوم ١٥ مايو ١٩٠٢ بين بريطانيا وأثيوبيا، واتفاقية لندن الموقعة يوم ١٣ ديسمبر ١٩٠٦ بين كل من بريطانيا وفرنسا وإيطاليا، واتفاقية روما عام ١٩٢٥، كانت كلها تنص على عدم المساس بحقوق مصر التاريخية في مياه نهر النيل وعدم إقامة مشاريع بتلك الدول من شأنها إحداث خلل في مياه النيل أو التقليل من كمية المياه التي تجري في الأراضي المصرية.

ولم يكن السبب الحب الخاص الذي كانت تكنه تلك الدول لمصر-، وإنما كان كبح جماح أطماع الدول الاستعمارية مقابل بعضها البعض حتى لا تندثر مصر وتذهب ضحية تحت وطأة غطرستها الاستعمارية، لا سيما بأن النيل كان وما زال عماد وجودها.

مجلس اعلي للشئون الافريقية

أكد الدكتور السيد فليفل الأستاذ بمعهد الدراسات والبحوث الإفريقية علي أن الشعب المصري يقف بقوة ضد التطبيع الاجتماعي والسياسي وبأي شكل مع الكيان الصهيوني لافتا إلي أن هدف تحييد دور مصر- وإخراجها من حلبة الصراع والإمساك بمنابع نهر النيل هدف صهيوني وغربي قديم . وكشف النقاب عن أن الدولة التي تسعى لبناء عشرات السدود علي نهر النيل خاصة في أثيوبيا بهدف تقليل كمية المياه الواصلة إلي مصر- هي أمريكا وبتحريض إسرائيلي وسيزداد الخطر إذا تم بناء هذه السدود علي روافد نهر النيل من جهة المنابع وداخل أثيوبيا مشددا علي ضرورة منع أي تدخل أمريكي وإسرائيلي في إفريقيا حفاظا علي المصالح العربية والمصرية وحفاظا علي ميثاق السلم والأمن الإفريقي .

ولفت الانتباه إلي أن الوجود العسكري الإسرائيلي في إفريقيا يتمثل في طواقم المدربين العسكريين والاتفاقيات الأمنية والعسكرية وتصدير السلاح وأجهزة الاتصال والمراقبة التي تعطيها للدول الإفريقية إلي جانب أعمال التجسس والوجود العسكري الإسرائيلي في اريتريا والأخطر في المشهد كله هو العلاقات الإسرائيلية الإثيوبية الوثيقة والتي من شأنها تهديد مصالح مصر . ونفي وجود إسرائيل في شرق السودان مشيرا إلي أن إسرائيل هي التي ضربت قافلة الأسلحة المتجهة إلي حماس داخل الأراضي السودانية بموافقة ورضا أمريكي .

ودعا إلي إنشاء مجلس اعلي للشئون الإفريقية لرعاية مصالحنا في القارة الإفريقية ومنطقة منابع النيل يكون برئاسة رئيس الجمهورية وعضوية الوزراء

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

ذوي العلاقة ومنهم وزراء الري والخارجية وأمينه العام يكون وزير الشؤون الإفريقية، وتساءل كيف يكون لفرنسا وزير لشؤون إفريقيا ولا يكون لدينا نحن أيضا وزير مماثل؟

وحذر من انفصال جنوب السودان عن السودان لافتا إلي أن جنوب السودان سيصبح منطقة نفوذ إسرائيلية وسيطالب بإعادة تقسيم حصص مياه النيل وبدلا من تقسيمها علي بلدين كما هو الحال حاليا هما مصر- والسودان سيصبح التقسيم علي ثلاث دول وبالتالي ستنقص حصة مصر- خاصة وإننا دخلنا نفق الفقر المائي حيث يبلغ نصيب الفرد حاليا ٧٠٠ متر مكعب من المياه سنويا وخط الفقر المائي هو ألف متر مكعب للفرد .

وأضاف السيد فلفل بأن إسرائيل ستمارس ضغوطا علي دول المنبع لدفع مصر لإعطاء إسرائيل جزء من مياه النيل وهو ما يعني إننا نمد عدونا بما يعينه علي البقاء والاستمرار في العدوان واحتلال الأرض العربية لافتا إلي ضرورة طرح هذه المخاطر علي الخبراء لإعداد رؤية للمستقبل وكيفية مواجهتها وتطرق الدكتور يحيى عبد الله الأستاذ بجامعة المنصورة إلي التحالف الأمريكي الإسرائيلي في إفريقيا الذي يتم توظيفه لخدمة مصالحهما المشتركة مشيرا إلي أن ماثير الإحباط آن السياسة الخارجية الإسرائيلية في إفريقيا تحقق نجاحات متتالية علي حساب مصالحنا الجوهرية ومنها المياه في حين نقف نحن متفرجين ولا نفعل شيئا لحماية تلك المصالح والحفاظ علي حصتنا من مياه النيل كما إننا لا نجيد استخدام الأدوات والأوراق التي في أيدينا وهي كثيرة .

اتفاقية عنتيبي ٢٠١٠

وقع ممثلو أثيوبيا وأوغندا ورواندا وتنزانيا الجمعة ١٤ - ٥ - ٢٠١٠، في مدينة عنتيبي في أوغندا على اتفاق بعد مفاوضات منذ حوالي عشر- سنين بين الدول التسع ، التي يمرُّ عبرها النهر من أجل تقاسم أفضل لمياهه، بينما أصدرت كينيا بيان تأييد للاتفاقية دون التوقيع ولم يحضر- مندوبو الكونغو الديمقراطية وبوروندي.

وقال وزير الري المصري، في مقابلة مع الإذاعة البريطانية (بي بي سي): إن مصر ستتخذ جميع الإجراءات اللازمة للتأكيد لجميع المنظمات الدولية أن هذه الاتفاقية ضد القانون الدولي ، وغير ملزمة لمصر ، وتمثل تعديا على حقوقها المائية. وأضاف الوزير: انه سيتم أيضاً الاتصال بجميع دول الحوض لإقناعهم بالعودة إلى مائدة المفاوضات ، للتوصل إلى حل بدلاً من الانشقاق وأشار إلى أن مصر ستلجأ إلى القانون الدولي للحفاظ على حقوقها ، مضيفاً انه من الناحية العملية ليس هناك أي خطورة على حصة مصر أو استخداماتها لمياه نهر النيل لأن ذلك مُصان فعلياً وعلى مستوى الاتفاقيات الدولية.

وفي مقابلة له مع (البي بي سي) حذر جون نياورو المسئول بوزارة المياه والرى الكينية ، والذي كان مشاركاً في المفاوضات حول هذا الموضوع خلال السنوات العشر الماضية، حذر من خطر الفوضى إذا لم يتم التوصل لاتفاق. وكانت وزيرة المياه الأوغندية جنيفر نامويانجو ، قد أعلنت مؤخراً أن الاتفاقية الجديدة ستضمن تقاسماً أكثر عدالة» لمياه أكبر نهر في أفريقيا ، بحسب ما ترى هذه الدول وأوضحت بياكاتوند أن الدول التي على استعداد

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

للاضمام إلى الاتفاقية ستمنح مهلة سنة وأكدت الوزيرة الأوغندية أن بنود الاتفاقية لن تتغير، مُعربةً عن الأسف لرغبة مصر- والسودان في اللقاء على الوضع القائم . وقالت : إن البلدين سيتأكدان من صدقنا وجديتنا ، وأنا نبقي في أذهاننا أنه ينبغي ألا نواجه هاتين الدولتين .

لكن السودان ومصر اللتين تعتمدان بشكل كلي على (النيل) في التزود بالمياه ترفضان هذه التحركات وأكد مفيد شهاب، وزير الدولة للشؤون القانونية في مصر ، أن الاتفاقية لا قيمة لها من الناحية القانونية بالنسبة للدول التي لم توقع عليها وتخشى القاهرة والخرطوم من تراجع كبير في امداداتها بالمياه مع الاتفاق - الاطار الجديد ، الذي ينص على عدد من مشاريع الري والسدود لتوليد الكهرباء في الدول التي يمر فيها النهر .

وأكد أحد الخبراء أن منسوب النهر لن يتأثر بفعل مشروعات الري المستقبلية، وفي المقابل فان بناء سدود يشكل نقطة خلاف واضحة ، وقد يقلص ذلك بصورة كبيرة حجم النهر ، كما أقر هذا الاختصاصي الذي رفض الكشف عن هويته .

وقد تمسكت مصر بحصتها التقليدية من مياه نهر النيل ، وحذرت دول حوض النيل من توقيع اتفاق لتقاسم مياه النهر لا تكون طرفاً فيه، واعتبرت القاهرة) القضية مسألة أمن قومي ، مؤكدة أنها ستدافع عما وصفته بحقوقها التاريخية في مياه نهر النيل وتعتبر مصر التي يصل عدد سكانها إلى زهاء ٨٠ مليوناً، أن دول وسط أفريقيا تستفيد من أمطار غزيرة ، يذهب قسم كبير منها هدراً ، ويمكن استغلاله بطريقة أفضل ولا تزال مصر- تؤيد المفاوضات للتوصل إلى اتفاق ، كما أكد وزير خارجيتها مؤخراً الذي قال أيضا : في حال

■ نهر النيل ■

وقعت بعض الدول اتفاقاً لا يحظى بإجماع، فإننا سنشدد على احترام القانون الدولي.

نشر موقع أفريقيا اليوم الإخبارى المهتم بالشئون الأفريقية، نصاً للاتفاقية الإطارية، التى وقعت عليها خمس دول حتى الآن من دول حوض النيل أثيوبيا وأوغندا ورواندا وتنزانيا وكينيا، وقال الموقع إنه حصل على الترجمة غير الرسمية للاتفاق الذى لاقى رفضاً من دول المصب مصر- والسودان، لأنه ينهى الحصص التاريخية للدولتين ٥٥.٥ مليار متر مكعب لمصر و ١٨.٥ مليار متر مكعب للسودان، بعدما نص الاتفاق الذى وقع فى مدينة عنتيبي الأوغندية فى ١٠ مايو الجارى على أن مرتكزات التعاون بين دول مبادرة حوض النيل تعتمد على الاستخدام المنصف والمعقول للدول، بأن تنتفع دول مبادرة حوض النيل انتفاعاً منصفاً ومعقولاً من موارد مياه المنظومة المائية لنهر النيل، على وجه الخصوص الموارد المائية التى يمكن تطويرها بواسطة دول مبادرة حوض النيل وفق رؤية لانتفاع معقول.

وفيما يلي نص الاتفاق كما نشره موقع أفريقيا اليوم:

تدرك دول المبادرة الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لنهر النيل لشعوب دول الحوض مع رغبتهم القوية فى التعاون للاستفادة من الموارد العظيمة لنهر النيل والتى توثق علاقتها معاً وفق تنمية مستدامة لكل دول الحوض، آخذين فى الاعتبار أن نهر النيل مورد طبيعى وبيئى لفائدة كل دولة، مؤكداً أن الاتفاقية الإطارية حاکمة لعلاقتها، وأن مبادرة حوض النيل هى أساس التكامل والتنمية المستدامة والمتسقة وأساس للحوار حول موارد نهر النيل

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

حماية لحقوق أجيال المستقبل، ومؤكدين كذلك على رغبتهم في تأسيس منظمة تدير موارد نهر النيل وتحقق تنمية متوازنة لها آخذين في اعتبارهم المبادرة الدولية لتطوير التعاون والتنمية المستدامة للموارد المائية، ولذا اتفقت على الآتى:

الباب الأول: الإطار الحالى للاتفاقية الإطارية الاتفاقية الإطارية تطبق لتحقيق التنمية والحماية والحوار حول إدارة موارد نهر النيل وموارده وإنشاء مؤسسة كآلية للتعاون بين دول حوض النيل.

الباب الثانى: تعريفات لأغراض الاتفاقية الإطارية للتعاون.

(أ) حوض النيل يقصد به الامتداد الجغرافى لنهر النيل. يستخدم هذا

التعريف كمرجع بيئى وللحماية والحوار من أجل التنمية.

(ب) نظام نهر النيل يقصد به مجرى نهر النيل وحوافه والمياه الأرضية المرتبطة

بنهر النيل وتستخدم هذه الوحدات فى أى موقع فيه إشارة للمياه.

(ج) الإطار يقصد به الاتفاقية الحالية للتعاون الإطاري.

(د) دول مبادرة نهر النيل أو دول مبادرة النيل أو مبادرة النيل أو دول

المبادرة يقصد بها الدول الأعضاء فى الاتفاقية الإطارية والتي هى

بالضرورة أعضاء فى مبادرة حوض النيل.

(هـ) المفوضية يقصد بها مفوضية مبادرة نهر النيل المنشأة بموجب الفقرة ٣

من هذه الاتفاقية الإطارية.

(و) الأمن المائى يقصد به حق دول المبادرة فى الاستخدام الآمن للمياه فى

مجالات الصحة الزراعية الثروة الحيوانية والحماية والبيئة.

الباب الثالث : أولاً المبادئ العامة:

- النظام: نهر النيل ومياهه يجب حماية استخدامها وتنميتها وفقاً للمبادئ العامة الآتية:
- (١) التعاون: مرتكزات التعاون بين دول مبادرة حوض النيل تؤسس على المساواة والتعاون العابر للحدود والمنافع والثقة المشتركة في حوار متسق من أجل حماية نهر النيل والجهود المشتركة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
 - (٢) التنمية المستدامة: مرتكزات التنمية المستدامة في حوض النيل.
 - (٣) التابعة: تركز التابعة على اين ما وجدت تنمية وحماية موارد نهر النيل تنفذ بأقصى ما يمكن.
 - (٤) الاستخدام وفقاً للانصاف: تعتمد على الاستخدام المنصف والمعقول للدول.
 - (٥) الحد من الإضرار بالدول: تركز على الحد من الإضرار الحاد ببقية الدول.
 - (٦) حق دول المبادرة في استخدام المياه داخل حدودها ويرتكز على أن لكل دولة لديها الحق في استخدام مياه نهر النيل وفق للاستخدامات التي تمت الإشارة لها.
 - (٧) الحماية والحوار: تركز على أن دول المبادرة تتخذ الخطوات المهمة منفردة وبشكل جماعى عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية مياه نهر النيل ومتعلقاتها.
 - (٨) المعلومات المرتبطة بالخطوات التخطيطية: تركز على أن دول المبادرة تتبادل المعلومات حول الخطوات التخطيطية عبر مفضوية مبادرة حوض النيل.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

(٩) مصلحة المجتمع: وترتكز على مصالح الدول في منظومة نهر النيل.
(١٠) تبادل المعلومات والبيانات وترتكز على تبادل المعلومات والبيانات التي ترتبط بالإجراءات المرتبطة بالموارد المائية عندما يكون ذلك ممكناً ويسهل مصالح الدول التي بينها اتصالات.

(١١) البيئة وتأثيراتها على التقييم والتقييم.

(١٢) الحلول السلمية للخلافات: اعتماد الحلول السلمية للخلافات.
(١٣) المياه النقية والموارد الثمينة: تركز على أن المياه النقية والموارد الثمينة ضرورية للحياة والتنمية والبيئة، ويجب أن تدار بالتعاون ووفق معايير أخلاقية مرتبطة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية مع الحماية والحوار حول الموارد المرتبطة بها.

(١٤) الماء لديه قيمة اقتصادية واجتماعية: تركز على أن المياه والموارد الطبيعية لديها قيمة اقتصادية واجتماعية، والذي يستخدمها يجب أن يعطى الجانب الاقتصادي مراعاة مع الأخذ في الاعتبار الاحتياجات الإنسانية والإدارة الآمنة للمنظومة.

(١٥) الأمن المائي: يعتمد مبدأ الأمن المائي لكل دول حوض النيل.

الباب الرابع: الانتفاع المنصف والمعقول.

أ - دول مبادرة حوض النيل تنتفع انتفاعاً منصفاً ومعقولاً من موارد مياه المنظومة المائية لنهر النيل أعلى وجه الخصوص الموارد المائية التي يمكن تطويرها بواسطة دول مبادرة حوض النيل وفق رؤية لانتفاع معقول آخذين في الاعتبار دول المبادرة بما فيها المخاوف حول حماية الموارد المائية

■ نهر النيل ■

وكل دولة من دول المبادرة لها حق الانتفاع من الموارد المائية للمنظومة المائية لنهر النيل.

ب- ضمان الاستخدام المنصف والمعقول لموارد المنظومة المائية لنهر النيل ودول المبادرة تأخذ في اعتبارها الظروف المتعلقة بالموارد بما فيها محدوديتها.

ج - جغرافياً وهيدرولوجياً وبيئياً وكل العوامل الطبيعية المتعلقة بذلك.

د - الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية التي تهم دول المبادرة.

هـ - السكان المعتمدون على الموارد المائية في كل دولة من دول المبادرة

ز- التأثيرات على استخدامات الموارد المائية في الدولة والدول الأخرى من دول المبادرة.

ح- بما فيها الاستخدامات المتوقعة للموارد المائية.

ط- الحوار والحماية والتنمية والاستخدام الاقتصادي للموارد المائية والتكلفة من الخطوات التي تتخذ في التأثيرات.

ق - توافر البدائل لاستخدام معين مزع أو قائم.

ر- مساهمة كل دول من دول المبادرة في مياه المنظومة المائية لنهر النيل امتدادات منطقة الحماية داخل حدود كل دولة من دول المبادرة.

٣- بالإشارة الى الفقرة الأولى والثانية عاليه مخاوف أى دولة من دول المبادرة تبحث بروح التعاون عندما تكون هناك حاجة لذلك.

٤- وزن كل عامل من العوامل يؤخذ بعد مقارنته مع العوامل الأخرى بما يؤدي للاستخدام المنصف والمعقول على أن تجتمع كل العوامل للوصول لأسس على أساسها جميعا.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

- ٥ - دول مبادرة حوض النيل يتعين عليها داخل حدودها ووفقاً لمنظومتها القانونية الحفاظ على الاستخدام المستدام للمياه في ظل الظروف المحيطة.
- ٦ - دول مبادرة النيل عليها مراقبة قوانين وقواعد مفوضية نهر النيل المؤثرة على الاستخدام المنصف والمعقول.

الباب الخامس: الالتزام بعدم التسبب في ضرر جسيم:

- ١ - دول المبادرة تستخدم الموارد المائية لمنظومة نهر النيل داخل أراضيها آخذة في الاعتبار عدم تسبب الأضرار الجسيمة لدول الحوض الأخرى.
- ٢ - في حالة إحداث دول من دول المبادرة لضرر كبير بدول أخرى من دول المبادرة وفي غياب الاتفاق على هذا الاستخدام عليها اتخاذ جميع التدابير اللازمة آخذة في الاعتبار الأحكام الواردة في المادة ٤ وذلك بالتشاور مع الدولة المتضررة من أجل إزالة الضرر أو تخفيفه وعند الاقتضاء مناقشة التعويض.

الباب السادس: الحماية والمحافظة على حوض النيل ونظامه الأيكولوجي

- (أ) حماية ورفع جودة المياه من خلال مبادرة حوض النيل.
- (ب) الحد من إدخال المبيدات أو الأشياء الجديدة على النظام الأيكولوجي لحوض نهر النيل.
- (ج) حماية التنوع الأحيائي في حوض النيل.
- (د) حماية الأراضي الجافة في حوض النيل.
- (هـ) ترميم وإعادة تأهيل قواعد الموارد المائية. دول مبادرة حوض النيل عبر مفوضية حوض النيل عليها اتخاذ خطوات لتنسيق علاقاتها الخارجية.

■ نهر النيل ■

الباب السابع: تبادل المعلومات والبيانات

١ - إعمالاً لتعاونهم بشأن استخدام وتطوير وحماية حوض نهر النيل والموارد المائية، يتعين على دول حوض النيل تبادل المعلومات والبيانات ذات الصلة وحول الموارد المائية لحوض النيل حيثما كان ذلك ممكناً ويسهل استخدامها للدول ذات الصلة.

٢ - في حال تقدم إحدى دول الحوض بطلب معلومات أو بيانات متوفرة لدى دولة أخرى عليها الاستجابة الكاملة لتوفير هذه المعلومات وفي حال وجود تكلفة للمعلومات والبيانات يجب أن تتحملها الدولة الطالبة للمعلومات والبيانات.

٣ - تنفيذاً لمطلوباتها تحت الفقرة ١ ودول مبادرة حوض النيل اتفقت على مراقبة إجراءات تطوير مفوضية حوض النيل.

الباب الثامن: الخطوات التخطيطية

١ - اتفقت دول مبادرة حوض النيل على تبادل المعلومات والبيانات عبر مفوضية حوض النيل.

٢ - دول مبادرة حوض النيل ستراقب القواعد التي تضعها مفوضية حوض النيل لتبادل المعلومات والبيانات.

الباب التاسع: تقييم الأثر البيئي والحسابات

١ - التدابير المزمع اتخاذها وقد يكون لها آثار سلبية كبيرة يتعين على دول الحوض في مرحلة مبكرة اجراء تقييم شامل لتلك الآثار فيما يتعلق بأراضيها وارضى دول الحوض الاخرى.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

٢- المعايير والاجراءات لتحديد ما اذا كان للنشاط آثار بيئية ضارة كبيرة توضع من قبل مفوضية حوض النيل.

٣- حيث تقتضى الظروف ذلك ، وفقا للمعايير التى وضعتها مفوضية حوض نهر النيل، ودول الحوض التى نفذت تدابير من النوع المشار إليه فى الفقرة ١ إجراء مراجعة للآثار البيئية لتلك التدابير. يجب أن يدخل فى مشاورات مع الدولة المتعلقة بمراجعة الحسابات مع دول حوض النيل التى تأثرت بالتدابير بناء على طلبها.

٤- على المفوضية أن تأخذ فى اعتبارها التشريعات الوطنية لدول الحوض يجب ان تضع معايير لمراجعة التدابير القائمة فى تاريخ نفاذ الاتفاق الإطاري.

٥- يجوز لدول حوض النيل اجراء مراجعة للتدابير القائمة فى تاريخ نفاذ هذا الإطار وفقا لتشريعاتها الوطنية ووفق للمعايير المعتمدة فى هذا الاتفاق الإطاري.

الباب العاشر: التبعية فى مجال حماية وتطوير حوض النهر فى تخطيط وتنفيذ المشروعات وفقا لمبدأ التبعية فى المادة المنصوص عليها فى المادة (٣) يتعين على دول حوض النيل اتخاذ الاجراءات الآتية :

أ- السماح لجميع الدول التى يمكن ان تتأثر بذلك المشروع فى الدولة المعنية المشاركة بطريقة مناسبة فى عملية التخطيط والتنفيذ.

ب- بذل كل جهد ممكن ليتسق المشروع أو أى اتفاق مع الاتفاق الإطاري على نطاق الحوض.

الباب الحادى عشر: يجب الوقاية والتخفيف من الظروف الضارة ، حوض النيل والدول منفردة، أو مجتمعة عند الاقتضاء من خلال تقاسم

التكاليف من قبل الدولة أو دول حوض النيل التى يمكن أن تتأثر، وبذل كل جهد ممكن لاتخاذ جميع التدابير المناسبة لمنع أو تخفيف الشروط المتعلقة بمنظومة نهر النيل التى قد تكون ضارة بدول الحوض الاخرى، سواء كانت ناتجة عن سلوك بشرى أو لأسباب طبيعية، مثل ظروف الفيضانات، والأعشاب المائية الغازية، والأمراض التى تنقلها المياه، التفرين (انجراف التربة) وتآكل التربة والجفاف والتصحر فى تنفيذ هذا الحكم، يتعين على الدول أن تتخذ حوض النيل فى الاعتبار المبادئ التوجيهية التى تضعها مفوضية حوض نهر النيل.

الباب الثانى عشر: حالات الطوارئ

- ١- لأغراض هذا الحكم، «حالة الطوارئ» تعنى الحالة التى تسبب، أو تشكل تهديدا وشيكا أو تتسبب، فى ضرر جسيم لدول حوض النيل، أو دول أخرى، وتنتج فجأة عن أسباب طبيعية، مثل الفيضانات والانهيارات الأرضية أو الزلازل، أو من سلوك الإنسان، مثل الحوادث الصناعية.
- ٢- لا يجوز للدولة فى حوض النيل، الإبطاء فى إخطار الدول الأخرى التى يحتمل أن تتأثر وإنما عليها الإسراع بكل السبل المتاحة باخطار المنظمات الدولية المختصة بكل حالة طوارئ تنشأ فى أراضيها.
- ٣- على الدولة التى ينشأ داخل أراضيها طارئ التعاون مع الدول التى من المحتمل ان تتأثر به ومع المنظمات الدولية المختصة عند الاقتضاء وتتخذ على الفور التدابير العملية التى تقتضيها هذه الظروف لمنع وتخفيف الآثار الضارة لها عند حدوث حالة الطوارئ.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

٤- عند الضرورة و يجب على دول حوض النيل الاشتراك في خطط الطوارئ لمواجهة الحالة الطارئة عند الاقتضاء كما عليها التعاون مع الدول الأخرى التي من المحتمل ان تتأثر والمنظمات الدولية المختصة

الباب الثالث عشر- : حماية حوض النيل والمنشآت ذات الصلة في حالة النزاعات لمنظومة نهر النيل والمنشآت ذات الصلة، والمرافق وغيرها من الأعمال، وكذلك المنشآت التي تحوى قوى خطرة في حوض نهر النيل حق التمتع بالحماية التي تمنحها مبادئ وقواعد القانون الدولى المنطبقة في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، ولا سيما قواعد القانون الإنسانى الدولي، ويجب ان لا تستخدم في انتهاك هذه المبادئ والقواعد.

مياه النيل فى الاتفاقيات الدولية

نظمت مصر علاقتها بدول حوض النيل العشر- (بورندي، والكونغو، ومصر، وأثيوبيا، وكينيا، ورواندا، والسودان، وتنزانيا، وأوغندا، وإريتريا - بصفة مراقب) من خلال أكثر من ١٥ اتفاقية، تم توقيع بعضها أثناء الاستعمار.

أولا- الاتفاقيات التى تنظم العلاقة المائية بين مصر وأثيوبيا

يعد النيل من أطول أنهار العالم، حيث يقطع مسافة تصل ٦٦٥٠ كم من أبعد منابعه على روافد بحيرة فيكتوريا النيل الأبيض لساحل رشيد على البحر المتوسط، وينبع من أثيوبيا النيل الأزرق، حيث تغذي هضبة الحبشة الإثيوبية نهر النيل بـ ٨٥ ٪ من نصيب مصر طبقا لعدة اتفاقيات، أهمها :

١ - اتفاقية أديس أبابا: وقعتها بريطانيا وأثيوبيا في ١٥ مايو ١٩٠٢م، وتعهد فيها الإمبراطور منليك الثاني - ملك أثيوبيا حينذاك - بعدم

■ نهر النيل ■

إنشاء أو السماح بإقامة أي منشآت على النيل الأزرق أو بحيرة تانا أو نهر السوبات، من شأنها أن تعترض سريان مياه النيل إلا بموافقة الحكومتين البريطانية والسودانية.

٢ - اتفاقية لندن: وقعتا بريطانيا وفرنسا وإيطاليا، في ١٣ ديسمبر ١٩٠٦ م، وينص البند الرابع منها على تعاون هذه الدول في تأمين دخول مياه النيل الأزرق وروافده إلى مصر.

٣ - اتفاقية روما: تتضمن مجموعة خطابات متبادلة بين بريطانيا وإيطاليا في ١٩٢٥ م، وتتعترف فيها إيطاليا بالحقوق المائية المكتسبة لمصر - والسودان في مياه النيل الأزرق والأبيض وروافدهما، وتتعهد بعدم إجراء أي إشغالات عليهما، يمكن أن تنقص من كمية المياه المتجهة نحو النيل الرئيسي.

٤ - إطار التعاون الذي تم توقيعه في القاهرة في يوليو/ تموز ١٩٩٣ م بين الرئيس حسنى مبارك ورئيس الوزراء الإثيوبي - آنذاك ميليس زيناوي، وتضمن:

أ- عدم قيام أي من الدولتين بأي نشاط يتعلق بمياه النيل قد يضر - بمصالح الدولة الأخرى والتعاون بين الدولتين في إقامة مشروعات تزيد من حجم تدفق المياه وتقلل الفواقد.

ب- ضرورة الحفاظ على مياه النيل وحمايتها واحترام القوانين الدولية.

ثانيا: الإتفاقيات بين مصر ودول الهضبة الاستوائية

وتمثل الهضبة الاستوائية المصدر الثاني لموارد مصر - المائية من نهر النيل بنسبة ١٥ ٪، وتضم ٦ دول (كينيا، وتنزانيا، وأوغندا، والكونغو الديمقراطية،

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

ورواندا، وبوروندي)، ومن الاتفاقيات التي تنظم العلاقة المائية بين دول الهضبة ومصر:

١- اتفاقية لندن: وقعتها كل من بريطانيا - نيابة عن تنزانيا - وبلجيكا - نيابة عن رواندا وبوروندي - في ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٣٤ م، وتنظم استخدام الدولتين لنهر كاجيرا.

٢- اتفاقية ١٩٥٣ م: وقعتها مصر وبريطانيا - نيابة عن أوغندا - لإنشاء خزان «أوين» عند مخرج بحيرة فيكتوريا، ونصت على أن الاتفاق على بناء الخزان وتشغيل محطة توليد الكهرباء سيتم وفقاً لروح اتفاقية ١٩٢٩ م التي سبق توقيعها بين الحكومة البريطانية - نيابة عن أوغندا وتنزانيا وكينيا - مع الحكومة المصرية، وتنص على إقرار دول الحوض بحصة مصر المكتسبة من مياه النيل وحقها في الاعتراض على إنشاء هذه الدول أي مشروعات على النهر، وتوابعه مع اعتبار مخالفة تلك الاتفاقية بمثابة إعلان حرب على مصر.

٣- اتفاقية ١٩٩١ م: وقعها الرئيس مبارك والرئيس الأوغندي موسيفيني، ومن بنودها:

■ تأكيد أوغندا احترامها لما ورد في اتفاقية ١٩٥٣ م التي وقعتها بريطانيا نيابة عنها، مما يعد اعترافاً ضمناً باتفاقية ١٩٢٩ م.

* وعلى صعيد العلاقة المائية بين مصر والسودان، اشتملت اتفاقية ١٩٢٩ م على بنود تنظمها، من أهمها:

■ ألا تقام بغير اتفاق سابق مع الحكومة المصرية أعمال ري أو توليد قوى أو أي إجراءات على النيل وفروعه أو على البحيرات التي

■ نهر النيل ■

تنبع من السودان أو البلاد الواقعة تحت الإدارة البريطانية، من شأنها إنقاص مقدار المياه الذي يصل لمصر أو تعديل تاريخ وصوله أو تخفيض منسوبه على أي وجه يلحق ضررا بمصالح مصر.

* وتعتبر اتفاقية ١٩٥٩ م ثانياً اتفاقية تتعلق بالعلاقة المائية بين مصر- والسودان، وتم توقيعها بالقاهرة في نوفمبر ١٩٥٩ م، وجاءت مكتملة لاتفاقية عام ١٩٢٩ م، وتضم عدداً من البنود من أهمها:

- احتفاظ مصر بحقوقها المكتسبة من مياه النيل وقدره ٤٨ مليار م^٣ سنوياً، وكذلك حق السودان المقدر بـ ٤ مليارات م^٣ سنوياً.
- موافقة الدولتين على قيام مصر- بإنشاء السد العالي وقيام السودان بإنشاء خزان الروصيرص على النيل الأزرق وما يستتبعه من أعمال حتى يستغل السودان حصته. كما نص هذا البند على توزيع الفائدة المائية من السد العالي، المقدرة بـ ٢٢ مليار م^٣ سنوياً على الدولتين، بحيث يحصل السودان على ١٤.٥ مليار م^٣ وتحصل مصر- على ٧.٥ مليار م^٣ ليصل إجمالي حصة كل دولة سنوياً إلى ٥٥.٥ مليار م^٣ لمصر- نظير ١٨.٥ مليار م^٣ للسودان، من الإيراد المتوسط لنهر النيل البالغ ٨٤ مليار م^٣ / سنة عند نهاية مجراه بأسوان، وذلك بعد خصم متوسط فاقد تخزين قدره ١٠ مليارات م^٣ / سنة في بحيرة السد العالي.

مشروعات إقليمية

بدأت آليات التعاون الإقليمي منذ ستينيات القرن الـ ٢٠ بعد استقلال دول الحوض الذي تقدر مساحته بـ ٣.٤ مليون كم^٢، ومن هذه المشروعات:

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

- ١ - هيئة مياه النيل: تم إنشاء هيئة فنية دائمة مشتركة لمياه النيل بين مصر- والسودان تحت مظلة اتفاقية ١٩٥٩ م، وتضم لجنة فنية تجمع خبراء البلدين وتجتمع دوريا لحل أي مشاكل تعترض تنفيذ الاتفاقية.
- ٢ - مشروع الهيدروميث المعني بدراسة الأرصاد الجوية والمائية لحوض البحيرات الاستوائية، وقد انطلق عام ١٩٦٧ م بمشاركة ٥ دول فقط من دول الحوض الـ ١٠ (مصر وكينيا وتنزانيا وأوغندا والسودان)، وانضمت إليه بعد ذلك رواندا وبوروندي والكونغو الديمقراطية ثم أثيوبيا بصفة مراقب.
- ٣ - تجمع الأندوجو: تم إعلان إنشائه خلال المؤتمر الوزاري الأول لدول حوض النيل بالخرطوم في نوفمبر ١٩٨٣ م، ويضم أغلب دول حوض النيل في منطقة شرق ووسط إفريقيا، ومن أهدافه تبادل الخبرات لدعم التعاون والتكامل بين دول التجمع في مجال التنمية.
- ٤ - تجمع التيكونيل للتعاون الفني بين دول حوض النيل للتنمية وحماية البيئة. وقد أنشئ في ديسمبر ١٩٩٢ م بمشاركة ٦ أعضاء عاملين (مصر، والسودان، وتنزانيا، وأوغندا، ورواندا، والكونغو الديمقراطية)، وحصلت باقي الدول على صفة مراقب، واستمر مشروع التيكونيل خلال الفترة من ١٩٩٢ حتى ١٩٩٨ م.
- ٥ - مبادرة حوض النيل: اتفاقية دولية بين دول حوض النيل الـ ١٠، وقد تم توقيعها في فبراير ١٩٩٩ م في تنزانيا، بهدف وضع استراتيجية للتعاون بين الدول الأعضاء والانتقال من مرحلة الدراسات إلى مرحلة تنفيذ المشروعات. وقد اشتملت المبادرة على ٢٢ مشروعاً

يستهدف تعظيم الاستفادة من المياه المشتركة وفاقده المياه واستغلاله لصالح دول الحوض، كما تشمل إيجاد إطار قانوني ومؤسسي للتعاون بين هذه الدول من أجل التنمية المستدامة.

٦- المكتب الفني الإقليمي للنيل الشرقي (الإنترو): مكتب إقليمي تم تأسيسه في مارس / آذار ٢٠٠١ م بالاتفاق بين مصر- والسودان وأثيوبيا في أديس أبابا، بهدف بحث المشرووعات المائية المشتركة في مجال مراقبة الفيضانات وتوليد الكهرباء من مياه النهر.

حق مصر فى القانون الدولى

يؤكد خبراء القانون الدولي أن مصر- لديها حقوق تاريخية مكتسبة في مياه النيل، قائمة على أسس قانونية متسقة مع أحكام قانونية دولية، بدليل أن معهد القانون الدولي أقر عام ١٩٦١ م مبدأ عدم المساس بالحقوق التاريخية المتوارثة في الموارد المائية، وأيدته المادة ١٢ من اتفاقية فيينا للمعاهدات عام ١٩٧٨ م، والتي نصت على توارث وانتقال المعاهدات العينية والاتفاقيات الخاصة بالحدود.

وتعتبر الاتفاقيات الخاصة بالأنهار الدولية من المعاهدات التي تنتقل من السلف إلى الخلف، وقد أكدت محكمة العدل الدولية على تلك القاعدة في حكمها عام ١٩٩٧ م عند نظر النزاع بين المجر وسلوفاكيا حول أحد المشرووعات على نهر الدانوب مما يدعم موقف مصر التفاوضي.

ولا يزال نصيب المواطن من مياه النيل مرهون بنتائج المفاوضات حول الاتفاقية الإطارية والمؤسسية للمبادرة، والمرتبب أن تستضيفها مصر- أواخر يوليو ٢٠٠٩ م بمدينة الإسكندرية لإنهاء هذه الأزمة المائية قبل أن يصبح كوب الماء عزيز المنال.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

النيل ودوره في سياسة مصر الخارجية

تغلغل إسرائيل في أفريقيا هدفه الحصول على حصة منه بواسطة مصر-لا يتوقف دور النيل في حياة المصريين عند كونه شريان حياتهم الرئيسي، أو أنه ذلك الممر المائي الطويل الذي يتجمعون حوله، ولعب دورا كبيرا في تشكيل حياتهم الاجتماعية والثقافية والسياسية، بل يتجاوز النيل ذلك ليصبح أحد الثوابت الأساسية في سياسة مصر الخارجية.

في كتابه حياة النيل في السياسة المصرية، ثلاثية التنمية والسياسة والميراث التاريخي، الصادر عن مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية بالقاهرة، يتناول الباحث أيمن السيد عبد الوهاب وجها واحدا من أوجه سياسة مصر الخارجية، وهو المتعلق بدور حوض النيل، وذلك بهدف قياس صلاحيته كبعد تقييمي للسلوك الخارجي لمصر، نظرا لأهمية مياه النيل كأساس لأية عملية تنمية حالية أو مستقبلية «فنهر النيل على هذا النحو، قد فرض نفسه على مختلف القيادات السياسية التي توالى على حكم مصر، منذ الدولة الفرعونية القديمة وحتى وقتنا الراهن وبنفس الدرجة من الأهمية، بهدف تأمين وصول المياه واستمرار تدفقها إلى أراضيها، كما جاء في الكتاب. وقد برز طموح إسرائيل في مياه النيل، كما يرى المؤلف عبد الوهاب، كأحد النتائج التي أفرزتها معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية، على الرغم من كونه طموحا قديما، ولكن ساهم توقيع المعاهدة في بلورة عدد من المطالب والمشروعات الإسرائيلية الساعية لسحب مياه النيل وتوصيلها إلى النقب مروراً بسيناء. وكان للرفض المصري لمثل هذه المشروعات الهادفة لنقل مياه النيل خارج حوضه أثره الواضح في ممارسة إسرائيل لأشكال متعددة من

■ نهر النيل ■

الضغوط الدولية والدعائية، منها اتهام مصر بتبديد جزء كبير من حصتها من المياه يتراوح ما بين ٨ إلى ١٠ مليارات متر مكعب، وان هناك موقفا شاذا يستند إلى أن دولة المصب هي المسيطرة وليس دولة المنبع.

وقد استندت الرؤية المصرية الراضية للمشروعات الإسرائيلية إلى أسباب عملية تتعلق بتزايد الاحتياجات المصرية المستمرة من المياه، وان مياه النيل هي لدول حوض النيل ولا يجوز إيصالها لأي بلد خارج الحوض، كما ان إسرائيل ليس لديها عجز في المياه، ونصيب الفرد بها من المياه يساوي، إن لم يكن يزيد، عن نصيب الفرد في مصر.

ويوضح عبد الوهاب ان اتفاقية السلام المصرية الإسرائيلية مهدت لقيام مرحلة جديدة في العلاقات بين إسرائيل ودول حوض النيل، وهي مرحلة يمكن ان يؤرخ لها بتاريخ استئناف العلاقات الدبلوماسية بين إسرائيل وزائير في ١٤ مايو ١٩٨٢، فمنذ ذلك الحين أخذت إسرائيل في تكثيف جهودها الدبلوماسية لاعادة علاقاتها مع دول القارة، وخاصة في الجزء الشرقي منها وعلى الرغم من اتباع مصر سياسة خارجية متوازنة عبر العصور في مسألة التعاون المائي، لكن كثيرا ما اعترضت تلك السياسة العقبات وخاصة من الجانب الاثيوبي، وهو ما يربطه بالتنافس التاريخي بين البلدين في منطقة القرن الأفريقي. فأثيوبيا لا تعترف بأية اتفاقية قائمة أو التزامات أخرى تمنعها من التصرف كما تشاء في مياه النيل في أراضيها، واستطاعت ان تكون جبهة معارضة مكونة من (كينيا وأوغندا وتنزانيا وإريتريا) تؤيدها في موقفها، بل وترفض جميعها نظرية «الواجب الأبدي» التي تضمنتها اتفاقية ١٩٢٩ بعدم

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

التدخل في تدفق مياه النيل بما يلحق الضرر بمصر من دون موافقة الأخرى، كذلك رفضت اتفاقية ١٩٥٩ الموقعة بين مصر والسودان.

ويعتبر عبد الوهاب عدم وجود اتفاقية نيلية واحدة تجمع كل دول الحوض بلا استثناء، احد معوقات التعاون لاستغلال مياه النيل الاستغلال الأمثل. وتسعى السياسة الاثيوبية الجديدة إلى صناعة موقف جماعي حول إعادة النظر في قضايا ومعدلات التدفق الحالي لمياه النيل، ونصيب كل دولة من دول حوض النيل. وقد ظهر هذا جليا في مؤتمر النيل الخامس الذي عقد في أديس أبابا عام ١٩٩٧، حين تبنت معظم الإدارات الدعوة إلى تغيير الوضع الراهن لإعطاء الفرصة الكاملة لكل دول حوض النيل للاستفادة من مياه النيل على أسس عادلة، كذلك عارضت أثيوبيا أي تجمع لدول الحوض تدعو إليه مصر، وذلك انطلاقا من رؤيتها الخاصة لمثل هذه التجمعات التي ترى فيها إنها تخدم في المقام الاول المصالح المصرية.

وقد حكمت السياسة الخارجية المصرية تجاه دول حوض النيل عددا من المتغيرات الدولية التي كانت لها تداعياتها الإقليمية، والتي ساهمت في تغيير توجه العديد من القوى الدولية وفي مقدمتها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وعدد من الدول الآسيوية تجاه أفريقيا، وتتجلى ابرز المتغيرات التي يسجلها الكتاب في انتهاء الدور والنفوذ السوفياتي ودول حلف وارسو على جميع المستويات الفكرية والسياسية والاقتصادية والعسكرية، مما أدى إلى ظهور فراغ دولي انعكس بالتبعية على المستوى الإقليمي في منطقة الحوض مثل باقي القارة الأفريقية، بالإضافة إلى تغيير أنظمة الحكم في العديد من دول

■ نهر النيل ■

حوض النيل، مثل أوغندا والسودان عام ١٩٨٩ وأثيوبيا عام ١٩٩١، واستقلال إريتريا عام ١٩٩٣ ونشوب الحرب الأهلية في كل من الصومال ١٩٩١ ورواندا وبوروندي في النصف الاول من التسعينات. وترافق ذلك مع تطور آلية عمل منظمة (إيجاد)، التي أنشئت في أواخر الستينات بهدف مكافحة التصحر والسعي نحو تنمية بلدانها، إذ تم عقد عدد من الاتفاقيات الثنائية الخاصة بالعلاقات الاقتصادية والسياسية والأمنية بين السودان وأثيوبيا وإريتريا في ما يخص هذا المجال.

ويشير الكتاب إلى أن سياسة مصر الخارجية تجاه دول حوض النيل تهدف إلى ضرورة تأمين مصادر النيل، بأن يتم ذلك من خلال الحفاظ على حقوق مصر المائية وحصتها من المياه ومحاولة زيادتها مستقبلا لصالح الأجيال القادمة، وهو الهدف الرئيسي الذي استتبعه تحديد جملة من الأهداف الفرعية والآليات الساعية لبلورة سياسة محددة تضمن من خلالها تحقيق هذه الأهداف.

وتشير غالبية التفاعلات المصرية واتجاهاتها تجاه دول حوض النيل، في اعتقاد المؤلف، إلى محورية قضية المياه. وباستثناء العلاقات مع السودان التي تبدو أكثر تشعباً وتداخلاً من قضية التعاون المائي، تظهر قضية المياه كقاسم مشترك في كافة التفاعلات مع باقي دول الحوض، حتى ان كان هذا التفاعل يبدو ظاهريا غير مرتبط بمسألة مياه النيل ويشير المؤلف إلى أن هذه النتيجة تبدو منطقية في ضوء ما تحتله مسألة تأمين حصة مصر من مياه نهر النيل ضمن أولويات سياستها الخارجية إن دول حوض النيل التي يمكن تقسيمها إلى

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

ثلاث مجموعات رئيسية، اذ تضم المجموعة الأولى دولاً ذات تفاعل مرتفع وتضم السودان وأثيوبيا وإريتريا أما المجموعة الثانية فتشمل دولاً ذات تفاعل متوسط وتضم أوغندا وكينيا وتنزانيا، وأخيراً المجموعة الثالثة وتضم دولاً ذات تفاعل محدود، وهي رواندا وبوروندي والكونغو الديمقراطي وعلى صعيد التعاون العسكري يرى عبد الوهاب، إنه من الصعب القول ان هناك علاقات عسكرية تجمع مصر بأي من دول حوض النيل، فباستثناء السودان التي وقعت مصر معها اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون في مجال التدريب والتسليح في ١٥ يوليو ١٩٧٦ فلم توقع مصر أي اتفاقية مشابهة مع أي من دول الحوض، مشيراً إلى انه لا يوجد يقين حول ما اذا كان الخيار العسكري المصري المتصور للتعامل مع الأزمات المحتملة لمياه النيل يعد خياراً واقعياً أصلاً، من حيث أنظمة القتال الرئيسية التي يمكن تنفيذها أو طبيعة الأهداف التي يمكن ان يتم توجيه العمليات ضدها أو إمكانية تحقيق نتائج حقيقية قابلة للاستمرار من جراء القصف العسكري على سبيل المثال.

من هنا، لم يكن الخيار العسكري بين الخيارات المعتادة للتعامل مع مشكلة مياه النيل بالنسبة لمصر، وان السياسة المصرية قد قامت في الأساس على حل المشكلات في إطار تعاوني وليس صراعي.

انفراجة في أزمة مياه النيل بعد ٢٥ يناير ٢٠١١

في محاولة لانقاذ ملف من أخطر الملفات المتعلقة بالأمن القومي والذي فشل النظام السابق في معالجته سافر وفد من البرلمان الشعبي وشباب ثورة ٢٥ يناير وحكومة الظل الوفدية برئاسة مصطفى الجندي وزير الشؤون الأفريقية في الحكومة إلى أوغندا يوم ٤ مارس ٢٠١١ للقاء الرئيس الأوغندي يوري

■ نهر النيل ■

موسيفيني لبحث ملف دول حوض النيل وفتح صفحة جديدة في العلاقات المصرية - الأوغندية. وخلال اللقاء الذي استغرق ساعة طلب الوفد المصري وقف كل ما يتعلق باتفاقيات دول حوض النيل لحين خروج مصر من الوضع الحالي الذي تمر به وترتيب أوراقها الداخلية خاصة أنه ليس من أخلاق الأفارقة أن يفعلوا مثل هذه الأمور التي تعتبر استغلالاً للوضع الداخلي المصري مع أن أبناء مصر ودول حوض النيل أخوة شربوا من مياه نيل واحدة.

وأشار الرئيس الأوغندي خلال اللقاء إلى أنه سبق أن قال للرئيس المصري السابق حسني مبارك فلتكن مصر - أرض الصناعة ولتكن أوغندا والسودان أرض الزراعة وتوليد الكهرباء وأنه لن تكون هناك تنمية في مصر - دون أوغندا ودول حوض النيل والعكس صحيح مشدداً على أن هذا ما أثبتته التاريخ حيث أن دول حوض النيل هي جسد واحد.

كما وعد الرئيس موسيفيني أنه سوف يزور مصر - بعد استقباله للوفد الشعبي المصري في أوغندا خلال الفترة القادمة.

وبعد ثورة ٢٥ يناير ، حدث تغير جوهري في تركيبة التزامات الثورة ، مع تعهد المتظاهرين بحماية نهر النيل الذي يمثل أمن مصر - القومي بكل السبل الممكنة ، مؤكدين أن التحديات تفرض على المصريين بكافة فئاتهم الالتزام الآن بمبدأ حماية حقوق مصر في نهر النيل ، حيث انتشرت البيانات الداعية للحفاظ على حقوقها في نهر النيل ، كما دعت الجمعة بمعظم المساجد المحيطة بميدان التحرير للتأكيد على هذه الحقوق المشروعة.

■ أطماع وصراعات وحلول مقترحة ■

وقد تأثر نهر النيل بالثورة المصرية على عدة مستويات ، كان الأبرز منها إعلان بوروندي توقيعها اتفاقية تقاسم مياه النيل ، مما يمهد الطريق لإمكانية إقرار هذا النص الذي يتدخل في الحق التاريخي لمصر في استخدام مياه النهر. وبتوقيع بوروندي الماضي، وكينيا في عام ٢٠١٠ ارتفع عدد الدول الموقعة على الاتفاقية إلى ست دول ، حيث كانت أربع دول هي أوغندا ورواندا وتنزانيا وأثيوبيا قد وقعت في مايو ٢٠١٠ على الاتفاقية التي تسمح لتلك الدول التي تضم منابعه بإقامة مشاريع للري والطاقة الكهربائية دون الحصول على موافقة مسبقة من مصر .

ويدور المحور الثاني في تأثير الثورة المصرية ، حول قائمة الإصلاحات التي يعاني منها تلوث مياه النيل ما بين المصادر الصناعية والزراعية ومياه الصرف الصحي والقمامة والمصادر الأخرى، ويزداد تلوث الماء العذب كنتيجة مباشرة للتوسع في مشروعات التنمية الصناعية والزيادة السكانية وغياب التخطيط البيئي وسوء استخدام نهر النيل وصرف المصانع والتجمعات السكانية لمخلفاتها السائلة إليه مباشرة أو بطريقة غير مباشرة مما أدى إلى زيادة تلوث مياهه والتغيير في خواص المياه الطبيعية والكيميائية.

كما تقوم أعداد كبيرة من المصانع الواقعة على ضفتي النهر بإلقاء مخلفاتها في النيل دون معالجة، وهي مصانع ضخمة تلقى بكميات كبيرة تضاعف من التلوث وهذا ما دفع مصر الى أن ترسل وفداً مصريةً سياسياً شعبياً إلى أثيوبيا لمحاولة تدارك أخطاء سياسات الحكومات السابقة في حق مصر المائي.

■ نهر النيل ■

قام الوفد المصرى السياسى والشعبى بزيارة أثيوبيا وذلك بهدف تعزيز موقف مصر المائى خاصة وأن العهد الغابر كان قد أهمل هذا الملف لسبب شخصى يتعلق بمحاولة اغتياله وكانت مهمة الوفد المصرى ، قد نجحت وقرر رئيس الوزراء الأثيوبى ميلس زيناوي تجميد بناء سد الألفية وتجميد الاتفاقية الإطارية التي وقعتها دول حوض النيل باستثناء مصر والسودان لحين استقرار الأمور السياسية في مصر .

وجاء القرار عقب اجتماع زيناوي بالوفد المصرى ولقد سمح زيناوي للجنة من الخبراء والعلماء والمهندسين المصريين والسودانيين والأجانب بدراسة ومشاهدة السد للتأكد من عدم إضراره بحصة مصر في مياه النيل . ولقد عبر أعضاء الوفد عن قضية مصر بمنتهى الود ومشاعر الدفء التى يفتقدوها الأخوة الأفارقة فى الخطاب السياسى المصرى فى العهد البائد وطالب د. محمد أبو الغار عضو الوفد المصرى بطي صفحة الماضي وبدء مرحلة جديدة بعد ٢٥ يناير واكد ان جميع المواطنين في دول حوض النيل لهم نفس الحقوق والتنمية والماء والكهرباء وان ذلك يجب ان يحدث في إطار تعاون بين دول حوض النيل من أجل التنمية المستدامة في هذه الدول .

